

حكم ضم أموال الأولاد غير المكلفين لأمواله في حساب الزكاة/الخميس) 02-20-5202م (الحلقة الأولى

صلاح الصاوي

اه سؤال يقول انا متزوج وعندي اولاد ادخر مبلغ للاولاد في حسابهم البنكي كنت معتاد اضم ما لهم الى ما لي في وقت حساب الزكاة

وخير زكاة عن كل مالهم وماله - [00:00:00](#)

اخر اخر سنة نزبط الى مالي لكل واحد منهم بصفة مستقلة. ولما لم يبلغ كل واحد منهم النصاب لم اخرج عن مالهم لكن سمعت من يومين في اذاعة القرآن الكريم من استفتى في امر مشابه قاله من المفتي انهم غير متمكنين من المال وبالتالي يجب ضم -

[00:00:16](#)

ويخرج الزكاة عن الجميع ف وقعت في حيرة الجواب الاحتياطي يا رعاك الله ضم اموالهم الى امالك كما قال لك المفتي ضم اموالهم

الى اموالهم في حساب الزكاة. لان الهبة لم تتم بالقبض - [00:00:37](#)

الاطفال لم يتمكنوا منها بعد فلا يزال الاطفال في ولايتك وانت صاحب التصرف في هذا المال فما خرج المال لا عن ولايتك ولا عن

حيازتك بالمعنى الكامل ويتأكد هذا اذا كنت تملك العدول عن هذه الهبة والغائها فيا رعاك الله - [00:00:58](#)

آ اضم ما لهم الى ما لك واخذ الزكاة على الجميع. بارك الله فيك - [00:01:22](#)